[518] نعم في الموارد التي لا تصلح للمؤمنية فيها، كما في موارد الشبهات البدوية قبل الفحص - بالتقريب الذي ذكرناه سابقا - تجري هذه القاعدة - أعني قاعدة وجوب دفع الضرر المحتمل - لعدم المؤمن العقلي - كما هو واضح -. البراءة العقلية وظيفة عقلية لا حكم: وكونها وظيفة لا يحتاج إلى حديث لبداهة افتراضها عند اختفاء الاحكام الشرعية، وليس فيها جنبة نظر للواقع ولا حكاية عنه، بل ليس فيها ما يكشف عن رأي الشارع حتى في هذا الحال لاستحالة ذلك، ومن هنا قلنا: انها وظيفة عقلية لا شرعية.
